

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التربية والتعليم
إدارة التخطيط والبحث التربوي

التشكيلات المدرسية

قواعد ومبادئ وإرشادات عامة
للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤

أولا : التوجهات والأهداف العامة :

● التوجهات :

في ضوء توجه الوزارة لانتهاج التخطيط الإستراتيجي المبني على المعلومة الدقيقة والمحدثة والموثقة ، وسعيا لتطوير العملية التربوية بمفرداتها كافة ، وانسجاما مع حرصها لتحقيق الاستثمار الأفضل للموارد البشرية المتاحة بأقصى طاقتها من خلال ضبط أنصبة المعلمين بفعالية وكذلك الاستخدام الأمثل للأبنية المدرسية والغرف الصفية فان خطة التشكيلات المدرسية للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ سوف تعمل على تحقيق هذا التوجه و تساير السياسة العامة للوزارة مع الاستمرار في التوجه نحو تطبيق الإدارة اللامركزية في تسيير الأعمال حيث تدعم الوزارة مديريات التربية والتعليم وتساندها في تحمل مسؤولياتها وصلاحياتها الكاملة بإجراء التشكيلات المدرسية للعام الدراسي القادم ٢٠٢٣/٢٠٢٤ ، وتترك لهذه المديريات المرونة اللازمة لاتخاذ القرارات المناسبة في إطار الظروف الجغرافية والاجتماعية الخاصة بكل منطقة بالإفادة من الخبرات السابقة في هذا المجال بناء على أسس التشكيلات المدرسية المعتمدة وتوفر الإمكانيات .

وعليه يترتب على كل مديرية تربية وتعليم في الميدان إجراء مسح حقيقي لمدارسها باعتماد بطاقة التشكيلات المدرسية المعتمدة للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ للوقوف على الحاجات الفعلية لتشكيلاتها تمهيدا لتوفير العدد اللازم من المعلمين والإداريين لكل مديرية في ضوء الموازنة بين حاجات المديرية من جهة وبين حجم الزيادة الطلابية والشعب الصفية فيها من جهة أخرى، وستقوم الوزارة بمناقشة التشكيلات المقترحة وفق برنامج يحدد لهذه الغاية وبعدها يتم التقييد التام بهذه التشكيلات بعد اعتمادها وإقرارها ولا يجوز استحداث الشعب الصفية أو المدارس إلا بعد موافقة الوزارة الخطية شريطة أن يكون ذلك خلال الشهر الأول من العام الدراسي ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤ وللضرورة القصوى.

ونظرا لتفاوت مديريات التربية والتعليم في ظروفها الجغرافية وخصوصياتها الاجتماعية وتوزيعاتها السكانية فإنه من الضروري الاسترشاد بالمبادئ والقواعد التالية عند اتخاذها للقرارات المبررة بشأن التشكيلات المدرسية.

● الأهداف العامة :

- ١- تلبية احتياجات المدارس من الكوادر البشرية لضمان بدء العام الدراسي بداية موفقة من اليوم الأول.
- ٢- تحقيق الاستثمار الأفضل للطاقات البشرية الموجودة لغايات ضبط الانفاق العام ورفع مستوى الإنتاجية من خلال :
 - أ- قيام كل معلم بتدريس نصابه الكامل من الحصص الصفية.
 - ب- الحد من التوسع في استحداث مراكز إدارية جديدة في المدارس.
 - ج- تأكيد مبدأ وحدة المباحث المتقاربة ومعلم المجال، لتوفير نصاب كامل للمعلم وتقليل المراكز التعليمية المطلوبة.
- ٣- تحقيق الاستخدام الأمثل للأبنية المدرسية من خلال :
 - أ- وضع العدد المناسب من الطلبة في الشعب الصفية وبما يتناسب ومساحة الغرف الصفية .
 - ب- عدم الإسراف في تشييب الصفوف الدراسية .
 - ج- الحد من ترفيع المدارس إلى صفوف أعلى في المرحلتين الأساسية والثانوية إذا لم يتوفر العدد المناسب من الطلبة .
 - د- العمل على تكامل المدارس المتجاورة ، بمعنى عدم فتح شعبة صفية جديدة في مدرسة ما إذا كان من الممكن استيعاب طلبة تلك الشعبة في مدرسة مجاورة .
 - هـ- الحد من التوسع في استحداث مدارس جديدة عن طريق الاستئجار الا في الحالات الضرورية جدا .
 - و- الحد من نظام الفترتين كلما كان ذلك ممكنا .
 - ز- تعميم فكرة الصفوف المختلطة والمؤنثة في المرحلة الأساسية الدنيا (١ - ٣) وخاصة في المناطق النائية ذات الكثافة السكانية القليلة، مما يساعد على توفير الغرف الصفية والمراكز التعليمية .
 - ح- العمل على تجميع الطلبة في شعب المرحلة الثانوية المهنية ضمن مواد الثقافة العامة المشتركة لفروع التعليم المختلفة وذلك بتطبيق نظام الصفوف المتحركة.
- ٤- تطبيق مفهوم المدارس المركزية (الجمعة) لتحقيق الاهداف التالية :-
 - تحقيق تعلم أفضل للطلبة نظرا لتوفر بيئة تعليمية مناسبة .
 - التخفيف من المراكز الادارية والتعليمية المطلوبة .
 - توفير المرافق التربوية والاجهزة والتسهيلات المختلفة .
- ٥- تمكين إدارات مركز الوزارة من تحديد إحتياجات مديريات التربية والتعليم من المراكز والشواغر ذات العلاقة بعمل الإدارات مثل مصادر التعلم والتربية الخاصة و.....

ثانيا : أسس التشكيلات المدرسية :

إضافة إلى الآلية المتبعة عند إجراء التشكيلات المدرسية والمعمول بها من حيث تناسب أعداد طلبة الشعب الصفية مع مساحات الغرف ، واستكمال المعلمين لأنصبتهم المقررة وتنظيم حصص التدريب النظري والعملي في التعليم المهني وغيرها ، تُعتمد الإجراءات العامة التالية عند إعداد خطة التشكيلات المدرسية ، مع الأخذ بعين الاعتبار بأن مدير التربية والتعليم مسؤول كلياً عن أسس تشكيلات المدارس الواقعة ضمن مديريته سواء بتحديد المراكز التعليمية والإدارية اللازمة أو استحداث المدارس وفتح الشعب أو دمجها ، ومعالجة الاكتظاظ أو إعادة تأهيل المدارس واستثمارها وحصول كل معلم على نصابه الكامل، والاستفادة من إشراك المعلمين في أكثر من مدرسة، وغيرها من مختلف الفعاليات وفي حال تطلب الأمر زيادة في المراكز التعليمية والإدارية فتتم بذلك مخاطبة الوزارة. وتتولى الوزارة توفير المتطلبات البشرية والمادية اللازمة في الوقت المناسب من خلال:

معدّل
مهم
جداً

١ - فصل طلبة المرحلة الأساسية عن طلبة المرحلة الثانوية، وفي حال تعذر ذلك تنظم مستويات المدارس وفق الأنماط التالية حسب الإمكان :

- من الصف الأول الأساسي - الصف السادس الأساسي .
- من الصف السابع الأساسي - الصف العاشر الأساسي .
- من الصف السابع الأساسي - الصف الثاني الثانوي .
- من الصف العاشر الأساسي - الصف الثاني الثانوي .

٢ - اعتماد المدرسة الثانوية الشاملة بحيث يتحقق من خلالها توفير برامج ثانوية أكاديمية ومهنية في كل مدرسة لتسهيل التحاق الطلبة بفروع التعليم الثانوي حسب الأسس المعتمدة لذلك ، مع مراعاة حاجات ومتطلبات المناطق من التخصصات المختلفة للعمل على تلبيتها وفق خطة زمنية مع الأخذ بعين الاعتبار الخطط التنموية للدولة .

٣ - توفير المراكز الادارية والفنية اللازمة للمدرسة حسب الامكانيات لتخفيف الاعباء عن مدير المدرسة بحيث يكون قائدا للتطوير ويتفرغ لهذا الدور لتوجيه العملية التربوية في مدرسته نحو تحقيق أهداف تنعكس إيجاباً على العملية التربوية .

٤ - تعيين رؤساء شعب لمختلف المباحث الأكاديمية ومُنسقين للمباحث المهنية بحيث لا يقل عدد معلمي المبحث الواحد عن خمسة معلمين ، ويخفض له ربع نصابه التعليمي ما أمكن ذلك ، هذا مع مراعاة الكفاءة العلمية والخبرة التربوية ومستوى الأداء عند اختيارهم .

٥- الإبقاء على تخصصية بعض المدارس ذات الصفة المهنية المتخصصة بالتنسيق مع الوزارة مثل مدرسة الشريف عبد الحميد شرف الصناعية.

٦- اعتماد التدريب العملي مبحثاً مشتركاً في جميع الفروع المهنية. أي أن معلم الفروع المهنية يدرس الحصص النظرية والعملية لها.

٧- اعتماد التخصص عند تعبئة شاغر أي معلم بالنقل أو التعيين في المدارس الثانوية وخاصة المهنية بحيث أن يكون تخصص المعلم مطابقاً لمواصفات الشاغر.

٨- الاستثمار الأمثل للطاقات البشرية المتوفرة في المديرية من خلال ما يلي :

أ- إعطاء الأولوية لتوفير الحاجات من المراكز التعليمية قبل المراكز الإدارية .

ب- عدم تخصيص معلمين من ذوي التخصصات الفنية والعلمية لإشغال مراكز إدارية نظراً لحاجة الميدان لمثل هذه التخصصات للتعليم ومعالجة حاجات المدارس من المراكز الادارية وفق الظروف والامكانيات وحسب ماتقتضيه المصلحة العامة للطلبة، والإفادة من حملة دبلوم كليات المجتمع للأعمال الإدارية مثل السكرتاريا ، والمكتبة والمختبر واللوازم .. الخ مع مراعاة التخصص ، ولا يجوز بأي حال من الأحوال تكليف الجامعيين بهذه المجالات الا بعد أخذ الموافقة المسبقة من الوزارة.

ج- إشراك المعلم في أكثر من مدرسة إذا اقتضت الضرورة لذلك لإكمال نصابه المقرر ضمن تخصصه.

د- تكليف الإداريين في المدرسة باكثر من مهمة اذا دعت الحاجة .

هـ- إلزام مساعد المدير بتدريس نصابه من الحصص الصفية ضمن تخصصه أو تخصصات (التربية الفنية والموسيقية ، التربية الرياضية ، التربية المهنية) .

مهم جداً

ز- عدم استحداث مراكز تعليمية أو إدارية جديدة إلا بعد إجراء دراسة علمية وافيه بحيث يتم الاستفادة من المراكز التعليمية والادارية الزائدة في المديرية إن وجدت.

و- تكليف فني مختبر العلوم وفني مختبر الحاسوب وأمين المكتبة بتدريس ما معدله (٦-٨) حصص أسبوعياً بما يتلاءم مع تخصصه ومؤهله والمرحلة التعليمية باستثناء من لا يتقاضى علاوة التعليم.

معدّل

مهم جداً

ح- استثمار المراكز الزائدة لتغطية شواغر بدل أمومة والإجازات المرضية بما يناسب وتخصصاتهم في المدرسة الواحدة أو المدارس المجاورة.

٩- إيجاد الحلول المناسبة لمعالجة :

- الاكتظاظ في المدارس.

- مدارس الفترتين .

- المدارس والغرف الصفية المستأجرة .

١٠ - وضع ترتيب عام للمعلمين الملتحقين بالتأهيل والدورات التدريبية بحيث يكفل قيامهم بتدريس أنصبتهم من الحصص والتحاقهم بمراكز تدريبهم وتأهيلهم.

١١ - عدم اللجوء إلى التعليم الإضافي إلا في حالة توفر نصاب (شاغر) كامل للمعلم الإضافي .

١٢ - عدم تحويل المدرسة إلى فترتين إلا للضرورة القصوى وبعد أخذ موافقة الوزارة الخطية على ذلك .

١٣ - اعتماد مباحث وحدة المجال للصفوف الأساسية من الصف الرابع حتى الصف السابع الأساسي في المباحث التالية (التربية الرياضية - الفنيه - المهنيه)

١٤ - اعتماد مباحث وحدة المجال للصفوف الأساسية من الصف الرابع حتى الصف السادس الأساسي في المباحث التالية (اللغة العربية - التربية الإسلامية - الاجتماعيات) (الرياضيات - العلوم) .

١٥ - إذا تعذر توفير نصاب كامل لمعلمي مباحث (التربية الرياضية - الفنيه - المهنيه) في الصفوف الأساسية فيتم إعطاء هذه الحصص لمعلم واحد لاستكمال نصابه وحسب المتوفر .

١٦ - يضاف (٧) حصة لمبحث الرياضة للمدرسة المشتركة في جائزة الملك عبد الله الثاني للياقة البدنية.

١٧ - اعتماد الحد الأعلى من الأنصبة المقررة للمعلمين عند مناقشة التشكيلات المدرسية في الوزارة.

١٨ - عدم جمع الصف الأول الأساسي مع غيره من الصفوف في شعبة واحدة ولا تجمع ثلاثة صفوف في شعبة واحدة إلا عند الضرورة القصوى وحيث لا يتوفر بديل اخر .

١٩ - فصل الشعب الجمعة إذا زاد عدد الطلبة في الصفين المجمعين عن (١٥) طالب وفي ضوء توفر الغرف الصفية.

٢٠ - مشاركة كل من رئيسي قسمي التعليم العام و التعليم المهني والإنتاج في المديرية عند إعداد خطة التشكيلات المدرسية كل حسب اختصاصه.

٢١ - مشاركة رئيس قسم التخطيط وشؤون الموظفين والرقابة الداخلية معاً، لتحديد حاجات المديرية من المراكز التعليمية والإدارية (الموقف الفني) عند مناقشة خطة التشكيلات وكذلك أي موقف فني أو حاجات تطلب بعد ذلك وضرورة التقييد ببطاقة التشكيلات المدرسية المعتمدة عند إجراء التنقلات وتعبئة الشواغر.

٢٢ - إعطاء مدارس التميز والمدارس التي تم إنشاؤها بتمويل من الوكالة الأمريكية للإغاثة والمدارس المشابهة لها صفة الخصوصية برفدها بالمراكز اللازمة بعد أخذ الموافقة الخطية من الوزارة.

٢٣ - تُدرس الحاجات الملحة لتخصيص مساعد، مرشد، أمين مكتبة أو أي مركز إداري آخر في ضوء الحاجة وتوفر المتطلبات اللازمة (قاعة مكتبة، غرف إدارية، مختبر) ويصدر كتاب خطي من الوزارة في ضوء هذه الحاجة.

٢٤ - في حال عدم توفر تخصص أمين مكتبة في مدارس الإناث يمكن تغطية الشاغر بتخصص معلمة لغة العربية من حملة الدبلوم فقط ومن الزوائد المتوفرة في المديرية شريطة توفر هذا الشاغر حسب الأسس المعتمدة.

٢٥ - للوزير صلاحية اضافة او تعديل او الغاء اي من الاسس أو القواعد أو الإجراءات السابقة الذكر في ضوء الحاجة.

مهم جداً

ثالثاً : استحداث المدارس والتشعيب وفتح الصفوف :

يتم استحداث المدارس والتشعيب وفتح صفوف أعلى وفق معايير منها :

- ١- توفر العدد المناسب من الطلبة لاستحداث المدارس الجديدة، والبناء المدرسي الملائم وفق دراسة علمية دقيقة للمنطقة والمدارس القريبة منها في ضوء التوجه نحو المدارس المركزية.
- ٢- عدد الطلبة في الشعبة الواحدة وفقاً لسعة الغرفة الصفية كما هو موضح لاحقاً.
- ٣- مع الأخذ بعين الاعتبار تنظيم مستويات المدارس وفق الانماط المشار إليها ثانياً في البند رقم (١) والواردة في اسس التشكيلات فان ترفيع المدارس لصفوف أعلى يتوقف على توفر الإمكانيات والتسهيلات الفنية والإدارية والغرف الصفية المناسبة ومراعاة البيئات الاجتماعية وأوضاعها الاقتصادية .
- ٤- التوسع في فتح الفروع والتخصصات الأكاديمية والمهنية في المدارس الثانوية ، تلبية لرغبات الطلبة وميولهم والحاجات المجتمعية ضمن الإمكانيات المتاحة، وفقاً لشروط الإستحداث المعمول بها وبعد اخذ الموافقة الخطية من إدارة التعليم المهني والإنتاج فيما يتعلق بالفروع المهنية .

رابعاً : الاجراءات المطلوبة عملها من مديريات التربية والتعليم :

تقوم كل مديرية تربية وتعليم بمايلي :

- ١- تعبئة نموذج بطاقة التشكيلات المدرسية الحوسبة المعتمدة للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ و المرفق صورة عنه نموذج رقم (١) حاسوبياً و طباعته على ورق (A3) بحيث يكون سجل الذكور منفصل عن سجل الإناث ولا تقبل البطاقة المعبأة يدوياً.
- ٢- تزويد إدارة التخطيط في الوزارة بسجل بطاقة التشكيلات المدرسية الحوسبة المعتمدة نموذج رقم (١) معبأ ومفهرساً ومرتباً ومجلداً و نسخة أخرى محفوظة على (CD) بحيث يكون تسلسل السجل الورقي منسجماً مع النسخة الحوسبة وخلاصة التشكيلات المدرسية في نموذج رقم (٢) والحاجات المطلوبة من المراكز التعليمية حسب المباحث والتخصصات والمراكز الإدارية موزعة حسب الأولوية ضمن المديرية الواحدة وفق النموذجين (٤،٣) المرفقين، والمدارس والشعب المستحدثة والغرف المقترح استئجارها حسب النماذج (٥، ٦) وذلك خلال أسبوعين من تاريخ إقرار هذه الأسس على نسخة ورقية موقعة و أخرى على (CD) .
- ٣- تعبئة اسم المحافظة/اللواء/القضاء/التجمع السكاني في بطاقة التشكيلات المدرسية بما ينسجم مع التقسيمات الادارية المعمول بها العام الحالي و جميع البيانات في البطاقة بصورة دقيقة .
- ٤- تزويد إدارة التخطيط بجميع البيانات و النماذج المذكورة على نسختين ورقية و أخرى على (CD) .

خامساً : الأرشادات المتبعة لإعداد خطة التشكيلات المدرسية للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤

لغايات إعداد التشكيلات المدرسية يتم العمل وفق الارشادات التالية مع ضرورة التأكيد على دقة البيانات الواردة في النماذج والسجلات والالتزام بالمواعيد والتعليمات المعتمدة :-

١. استيعاب الغرف الصفية: تسعى الوزارة إلى تحقيق الاستيعاب الأمثل للغرف الصفية من الطلبة وهي بنسبة ٢١,٢ لكل طالب وفي حالة تعذر ذلك يخصص متر مربع لكل طالب.
٢. عند استحداث المدارس الجديدة والاستئجار :

أ- تعد مديرية التربية والتعليم حاجاتها الفعلية من المدارس المقترح استحداثها والأبنية والملاحق من خلال الاستئجار حسب النموذجين رقم (٥،٦) المعتمدين لهذه الغاية بعد دراسة علمية لأخذ الموافقة على السير بإجراءات الإستئجار عند مناقشة التشكيلات المدرسية مرتبة حسب الأولوية وبما لا يزيد عن ثلاث مدارس مستحدثة علماً انه سيتم رصد الحاجات من المراكز التعليمية و الإدارية بشكل إجمالي و تقريبي و لا يتم طلب هذه المراكز من قبل المديرية في الموقف الفني إلا بعد الموافقة النهائية على الاستئجار و استلام المبنى المستأجر و إشغاله وفقاً للمعايير التالية:

- أن لا يقل عدد الطلبة في المنطقة المطلوب استحداث مدرسه فيها عن (١٠٠) طالب.
- وجود مدارس مجاورة أو مركزية.
- المسافات ومدى توفر المواصلات بحيث لا تقل المسافة بين المبنى المقترح لاستخدامه مدرسة أساسية للصفوف الأساسية الدنيا والمدارس الحالية عن ٣ كم ما لم يكن هناك أسباب أخرى مثل الاكتظاظ ، خطورة قطع شوارع دولية أو سيول وأوديه.
- ب- بعد الحصول على الموافقة المبدئية تقوم المديرية بالسير بمعاملة الاستئجار حسب آلية الاستئجار المعتمدة مع التأكيد على ضرورة الإسراع في تقديم النماذج المعدة لهذه الغاية حتى تتمكن الوزارة من انهاء عمليات الاستئجار قبل بدء العام الدراسي بوقت كاف.
- ج- عند استئجار أبنية لاستخدامها مدارس يراعى ان تكون هذه الابنية مناسبة من حيث السعة والمرافق والمساحات اللازمة لممارسة النشاطات الرياضية كما ويراعى توفر غرف لاجهزة الكمبيوتر والمختبرات وغيرها من الغرف الادارية
- د- لغاية استقرار العام الدراسي يتعذر قبول أية معاملة استئجار بعد إقرار الخطة .
- هـ- تدرس حاجة المدارس المستحدثة من المراكز التعليمية والإدارية وكذلك مدارس المنطقة المتأثرة بالاستحداث أثناء الزيارات الميدانية.
- و- إدراج الحاجات من المراكز التعليمية والإدارية للمدارس المقترح استئجارها والمدارس الملك (تحت الإنشاء) والتي لم يتأكد إشغالها بداية العام الدراسي في موقف فني مستقل على النماذج ٣،٤ ومفصلة لكل مدرسة على أن لا يتم طلب هذه المراكز ضمن المواقف الفنية اللاحقة إلا بعد استلامها للمباشرة بالتدريس.

٣. فتح الصفوف الجديدة :

تراعي الأمور التالية عند فتح الصفوف و ترفيع المدرسة لصف أعلى :-

أ- ترفيع مدرسة الحي أو القرية الأساسية صفًا أعلى إذا توفر (١٠) طالبًا فأكثر مع توفر الإمكانيات اللازمة على أن لا تقل المسافة عن أقرب مدرسة مرفوده (٥) كم.

ب- فتح الصفوف الثانوية الأكاديمية وفق المعايير التالية :

١- توفر (١٠) طالبًا فأكثر.

٢- توفر الغرف الصفية المناسبة لا تقل عن غرفتين صفتين لاستحداث أي فرع ثانوي.

٣- توفر المكتبة والمختبر والمشاعل.

٤- أن لا تقل المسافة عن أقرب مدرسة مرفوده (١٠) كم.

معدّل
مهم
جداً

ج- فتح الصفوف الثانوية المهنية وفقاً لآلية استحداث التخصصات التعليم المهني الواردة في خطة توزيع طلبة الصف العاشر.

٤. أنصبة المعلمين من الحصص الصفية التي تقل عن رتبة معلم أول :

(أ) بين الجدول أدناه أنصبة المعلمين والإداريين من الحصص الصفية كما هو مقرر وفق المعطيات (المنهاج ، طول اليوم الدراسي ، الاتجاه العالمي في العبء التدريسي ، قدرة تحمل الطالب ، عدد ايام الاسبوع ، قدرة المعلم):

النصاب الأسبوعي للحصص	فئات المعلمين
٢١ حصة عادية	أ- معلمو الصف الاول حتى الثالث
٢٤ حصة عادية	ب- معلمو الصف الرابع حتى العاشر
٢٤ حصة عادية .	ج- معلمو المرحلة الثانوية
١٠-١٢ حصة عادية .	هـ - مساعد المدير
الحد الأعلى (١٤) حصة عادية	و- معلم مسؤول
٢٤-٢٦ حصة تدريبية أسبوعياً .	ز- معلمو التدريب العملي في المدارس المهنية
(٦-٨) حصص للمرحلة الأساسية	فني مختبر الحاسوب
(٦-٨) حصص للمرحلة الأساسية	فني مختبر العلوم
(٦-٨) حصص للمرحلة الأساسية	أمين مكتبة

ب) يكون الحد الأعلى من نصاب المعلم الحاصل على رتب كالاتي :

النصاب الأسبوعي للحصص	فئات المعلمين حسب الرتب
١٨ حصة عادية	١- المعلم القائد
٢٠ حصة عادية	ب- المعلم الخبير
٢٢ حصة عادية	ج- المعلم الأول
٢٤ حصة عادية	د- معلم /معلم مساعد

مستحدث
مهم جداً

***ملاحظة هامة جداً : علماً بأن التعديل على حصص المعلمين بسبب حصوله على رتبة أعلى يتم من خلال مناقشة التشكيلات المدرسية لكل عام فقط.
٥. تخصيص معلم واحد لكل شعبة رياض أطفال وفقاً للالية المتبعة لدى ادارة التعليم .

سادساً : المراكز الإدارية

تعتمد الأمور التالية عند تحديد المراكز الإدارية

أ- يخصص مركز مدير للمدارس الآتية :

١- المدرسة التي تشمل ٤ شعب فأكثر .

٢- معلم مسؤول للمدارس الأساسية التي يقل عدد الشعب فيها عن (٤) شعب .

ب- يخصص مركز مساعد مدير للمدارس الآتية :

١ . المدرسة الثانوية الكاملة التي يبلغ عدد طلبتها ١٥٠ طالب فأكثر .

٢ . المدرسة الأساسية أو الثانوية غير الكاملة التي يبلغ عدد طلابها ٢٠٠ طالباً فأكثر، ويخصص مركز مساعد مدير ثانٍ للمدارس التي تزيد عدد طلبتها عن ٧٠٠ طالب .

معدل
مهم
جداً

ج- يخصص مركز أمين لوازم مدرسية للمدارس الآتية :

١ . المدرسة الثانوية الكاملة التي يبلغ عدد طلبتها ١٥٠ طالباً فأكثر، ويستثنى من ذلك المدرسة الثانوية المهنية المخصص لها أمين مستودع؛ إذ يخصص لها أيضاً أمين لوازم مدرسية، ويقوم المرشد التربوي فيها بمهام شؤون الطلاب و المسجل للمدرسة المهنية إضافة إلى مهامه .

٢ . المدرسة الثانوية الكاملة التي يبلغ عدد طلبتها أقل من ١٥٠ طالب؛ فيخصص لها مركز أمين لوازم مدرسية فقط .

٣ . المدرسة الأساسية أو الثانوية غير الكاملة التي يبلغ عدد طلابها ١٥٠ طالباً فأكثر .

د- يخصص مرشد تربوي للمدارس الآتية :

١ - المدرسة الثانوية الكاملة التي يبلغ عدد طلبتها ١٥٠ طالب فأكثر؛ ويقوم المرشد التربوي في المدارس المهنية بمهام شؤون الطلاب و المسجل إضافة إلى مهامه.

٢ - المدرسة الأساسية أو الثانوية غير الكاملة التي يبلغ عدد طلبتها ١٥٠ طالب فأكثر.

هـ - يخصص مركز أمين مكتبه (شريطة وجود قاعة مكتبه مجهزة) لما يلي:

١. المدرسة الثانوية الكاملة التي يبلغ عدد طلبتها ١٥٠ طالب فأكثر.

٢. المدرسة الأساسية أو الثانوية غير الكاملة التي يبلغ عدد طلبتها ٣٠٠ طالب فأكثر.

٣. تكليف أمين المكتبة بتدريس (٦-٨) حصص أسبوعياً للمرحلة الأساسية.

و - يخصص مركز فني مختبر علوم للمدرسة الثانوية أو الأساسية التي يزيد عدد حصص مباحث العلوم فيها عن (٤٠) حصة وتوفر قاعة مختبر مجهزة ومركزين إذا توفر أكثر من (٩٠) حصة ومختبرين ويراعى الأمور التالية:

١. إمكانية تكليف زوائد معلمي مواد العلوم بالقيام كفني مختبر علوم في حال توفر شاغر فني علوم وتوفر مختبر وتعطى الأولوية لحملة الدبلوم.

٢. تكليف فني مختبر العلوم بتدريس (٦-٨) حصص علوم أسبوعياً للمرحلة الأساسية.

ز - يخصص مركز محاسب وأمين مستودع للمدارس التي يزيد فيها عدد التخصصات المهنية عن ثلاثة فأكثر والمدارس المهنية المتخصصة حسب ما ورد في الهيكل التنظيمي المقرر ما أمكن ذلك.

ح- تخصيص مركز فني مختبر حاسوب لكل مدرسة شريطة أن يبلغ عدد طلبتها عن (٥٠٠) طالب فأكثر وتوفر مختبر حاسوب بغض النظر عن مستوى المدرسة وعدد الحصص، أو أن لا يقل عدد حصص الحاسوب فيها عن (١٠) حصة وتوفر مختبر، وفنيين إذا توفر مختبران على أن لا يقل عدد الحصص فيها عن (٤٠) حصة مع مراعاة الأمور التالية :

١. تكليف فني مختبر الحاسوب بتدريس (٦-٨) حصص حاسوب أسبوعياً للمرحلة الأساسية.

٢. تصويب وضع مراكز فني مختبر الحاسوب الحاليين بما ينسجم مع الأسس المذكورة وذلك بنقل فنيي الحاسوب من المدارس المخالفة إلى المدارس المنسجمة مع الأسس المقترحة السابقة.

٣. العمل على تحويل مراكز معلمي الحاسوب من حملة شهادة الدبلوم إلى فنيي مختبر حاسوب للمدارس المنسجمة مع الأسس حال توفر الشاغر.

٤. إذا توفرت أجهزة حاسوب في المدرسة التي تضم صفوف دون السابع الأساسي ولم يخصص لها مركز فني مختبر حاسوب أو معلم حاسوب لعدم انسجامها مع الأسس السابقة، يكلف معلمي المواد الحوسبة بتدريب الطلبة ضمن حصصهم على هذه الأجهزة ويمكن إشراك المعلمين في المدارس المجاورة حال عدم أستكمال أنصبتهم لهذه الغاية.

ط- يخصص مركز ممرض / ممرضة للمدارس المهنية المتخصصة (أي التي يوجد فيها التخصصات المهنية فقط).

معدّل
مهم
جداً

معدّل
مهم
جداً